اي هولاء التسع واغرق في النهي بقوله تعالى من اي شيا من ازواج

لا اريد يا رسول الله ان اوثر عليك احدا ولما امره
الله تعالى بالتخيير وخيرهن واخترن الله ورسوله زاد
الله تعالى سرورهن بقوله تعالى لا تحل لك النساء من
بعد اي بعد من معك من هولاء التسع اللاتي اختر
تك شكرا من الله لهن لكونهن لما نزلت اية التخيير
اخترن الله ورسوله فحرم عليه النساء سواهن ونهاه
عن تطليقهن وعن الاستبدال بهن بقوله تعالى ولا ان
اي شيا من تبدل بهن اي بان تطلقهن اي هولاء
المقنتات او بعضهن وتاخذ بدلها من غيرهن
ولو اعجبك حسنهن اي النسا المغايرات او بعضهن
لمن معك قال ابن عباس يعني اسما بنت عميس
الخثعمية امراة جعفر بن ابي طالب فلما استشهد
اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخطبها فنهى عن
ذلك وقرا ابو عمرو ولا تحل لك بالتاء الفوقية والبا
قون بالياء التحتية وشدد البزي التاء من ان تبدل
تنبيه في الاية دليل على اباحة النظر الى من
يريد نكاحها لكن من غير العورة في الصلاة فينظر
الرجل من الحرة الوجه والكفين ومن الامة ما عدا
ما بين السرة والركبة واحتج لذلك بقوله صلى الله
عليه وسلم للمغيرة وقد خطب امراة انظر اليها
فانه احرى ان يودم بينكما اي تدوم المودة والالفة
رواه الحاكم وصححه وقوله تعالى الا ما ملكت يمينك
استثنا من النساء لانه يتناول الازواج والاماء اي
تحل لك وقد ملك بعدهن مارية وولدت له ابراهيم
ومات واختلفوا هل ابيح له النساء من بعد قالت

عايشة

عايشة ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
احل له النساء اي فنسخ ذلك وابيح له ان ينكح اكثر منهن
باية انا احللنا لك ازواجك فان قيل هذه الاية
متقدمة وشرط الناسخ ان يكون متاخرا اجيب
بانها موخرة في النزول مقدمة في التلاوة وهذا
اصح الاقوال وقال انس مات على التحريم وقال عكرمة
والضحاك معنى الاية لا تحل لك النساء من بعد
التي احللنا لك بالصفة التي تقدم ذكرها وقيل
لابي بن كعب لو مات نساء النبي صلى الله عليه وسلم
اكان له ان يحل له ان يتزوج قال وما يمنعه من ذلك
قال قوله تعالى لا تحل لك النساء من بعد قال
انما احل الله تعالى له ضربا من النساء فقال يا ايها
النبي انا احللنا لك ازواجك ثم قال لا تحل لك
النساء من بعد قال ابو صالح امر ان لا يتزوج
اعرابية ولا غريبة ويتزوج من نساء قومه من
بنات العم والعمة والخال والخالة ان شاء ثلثماية
وقال مجاهد معناه لا تحل لك اليهوديات ولا النصرا نيات
بعد المسلمات ولا ان تبدل بهن يقول ولا ان تبدل
بالمسلمات غيرهن من اليهود والنصارى وقال ابن
زيد في قوله تعالى ولا ان تبدل بهن من ازواج كانت
العرب في الجاهلية يتبادلون بازواجهم يقول الرجل
للرجل بادلني بامراتك وبادلتك بامراتي تنزل
لي عن امراتك وانزل لك عن امراتي فانزل الله
تعالى ولا ان تبدل بهن من ازواج يعني تبادل بازواجك
غيرك بان تعطيه زوجتك وتاخذ زوجته الا

Copyright © King Saud University